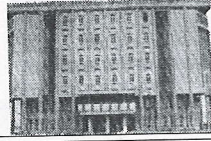


No:

DATE:



العدد:

التاريخ:

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم القرار: ٢٧
تأريخ القرار: ١٩٩٧/١٠/٢٠

«قرار»

- استناداً الى أحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه مجلس الوزراء، قرر المجلس الوطني بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٢٠ ما يلي:
- ١- إطلاق كافة معاملات (الإستملاك والإستبدال) في إقليم كوردستان العراق الموقوفة بموجب القرار الصادر من المجلس الوطني رقم (٣) لسنة ١٩٩٣.
 - ٢- لا يعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القرار.
 - ٣- على مجلس الوزراء تنفيذ احكام هذا القرار.
 - ٤- ينفذ هذا القرار إعتباراً من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية.

اطلاق
٢٠١٧

جواهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق